

أَدَبُ الْهَاتِفِ

بقلم

بَكْرِتُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بَوَزِيدٍ

دَارُ الْعِبَادَةِ

لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ

أَكْبَابُ الْهَاتِفِ

بقلم

بِكْرِتُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ

دَارُ الْعِبَادَةِ

لِلنَّشْرِ وَالتَّوْدِيعِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دار العاصمة للنشر والتوزيع، ١٤١٦هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

أبو زيد، بكر بن عبد الله .

أدب الهاتف

٤٠ ص : ١٤ × ٢١ سم

ردمك : ٢ - ٤٥ - ٧٤٩ - ٩٩٦٠

أ- العنوان

١- الأخلاق الإسلامية

١٦ / ٠٣٠٢

ديوي ٢١٢

رقم الإيداع: ١٦/٠٣٠٢

ردمك: ٢ - ٤٥ - ٧٤٩ - ٩٩٦٠

حقوق الطبع لكلٍ مُسلم

الطبعة الثانية

١٩٩٧م - ١٤١٨هـ

مزيّدة ومُنقّحة

دارُ القِسمَة

المملكة العربية السعودية

الرياض - ص ب ٤٢٥٠٧ - الرمز البريدي ١١٥٥١

ماتف ٤٩١٥١٥٤ - ٤٩٣٣٢١٨ - فاكس ٤٩١٥١٥٤

الصّفَة والإخْرَاج وَدَارُ القِسمَة لِلنّشْر وَالتّوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله، والصلاةُ والسلامُ على رسول الله، وعلى
صحبهِ ومن اهتدى بهداهِ إلى يومِ الدينِ.

أما بعد: فَإِنَّ آدَابَ الْهَاتِفِ الشَّرْعِيَّةَ، مُخْرَجَةٌ فَقْهًا عَلَى
آدَابِ الزِّيَارَةِ، وَالِاسْتِثْدَانِ، وَالْكَلامِ، وَالْحَدِيثِ مَعَ الْآخَرِينَ،
فِي الْمَقْدَارِ، وَالزَّمَانِ، وَالْمَكَانِ، وَجِنْسِ الْكَلَامِ، وَصِفَتِهِ،
وَجَمِيعِهَا مَعْلُومَةٌ، أَوْ فِي حُكْمِ الْمَعْلُومَةِ، فِي نِصُوصِ الشَّرْعِ
الْمَطْهَرِ، وَجَمِيعِهَا أَيْضًا تَأْتِي فِي قَائِمَةِ الْفَضَائِلِ، وَالْمَحَاسِنِ
الَّتِي دَعَا إِلَيْهَا الْإِسْلَامُ؛ لِبِنَاءِ حَيَاةِ الْمُسْلِمِ عَلَى الْفَضْلِ
وَالْفَضِيلَةِ، وَالْأَخْلَاقِ الْعَالِيَةِ الْكَرِيمَةِ، ثُمَّ جَمِيعِهَا مَبْنِي عَلَى
الرَّفْقِ وَاللِّطْفِ، وَالتَّأْسِي بِنَبِيِّ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ الْمُبَارَكَةِ الْعَظِيمَةِ
ﷺ، وَقَدْ ثَبَتَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ
إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ».

وُثِبَ أَيْضًا قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ كُلَّهُ».

رواهما مسلم.

وهي آداب مطلوبة من الطرفين: الْمُتَّصِلِ، والمُتَّصَلِ بِهِ، وإن كان بعضها في جانب المُتَّصِلِ آكد؛ لَأَنَّهُ هُوَ الطَّالِبُ، والطَّالِبُ قَرِيبٌ مِنَ السَّائِلِ غَالِبًا، فِئِي مَوْقِفِهِ ضَعْفٌ؛ فَلْيَجْبِرْهُ بِحُسْنِ الْأَدَبِ.

وَمِنْ هُنَا صَارَ التَّحَلِّي بِهَذِهِ الْأَدَابِ وَأَمْثَالِهَا عِمَارَةً للمدينة الفاضلة في الإسلام، مبنية على نشر الإخاء، والتوادد، وحُسن التعامل، وحفظ العهد، ورعاية الأمانة، وتنمية المصالح، ودرء المفساد، فَحَقًّا صَارَتْ هَذِهِ الْأَدَابُ مِنْ مَقاصد الإسلام.

وإِلَيْكَ بَيَانُهَا وَاحِدًا إِثْرَ وَاحِدٍ، وَإِنْ كَانَتْ فِي الْجُمْلَةِ تَخْتَلَفُ أَحْكَامُهَا بِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ النَّاسِ، وَأَزْمَانِهِمْ، وَأَمَاكِنِهِمْ وَأَقْدَارِهِمْ، وَقُدْرَاتِهِمْ، وَاللَّيْبِ الْمَوْفَّقِ يُقَدَّرُ الْأُمُورَ فِي مَجَارِيهَا الشَّرْعِيَّةِ، وَيَلْتَمَسُ الْعِذْرَ لِمَنْ فَاتَهُ شَيْءٌ مِنْهَا؛ إِذِ النَّاسُ لَيْسُوا عَلَى مَرْتَبَةٍ وَاحِدَةٍ فِي التَّعَقُّلِ، وَالتَّعَلُّمِ، وَالدُّوْقِ، وَحُسْنِ التَّصْرِفِ، وَالسَّعِيدِ مِنْ إِذَا بُصِّرَ تَبَصَّرَ، وَإِذَا ذُكِّرَ تَذَكَّرَ، وَهَذَا سِيَاقُ جُمْلَةٍ صَالِحَةٍ مِنْهَا، دَعَانِي إِلَى تَدْوِينِهَا ثَلَاثَةَ أُمُورٍ:

* الْأَوَّلُ: لَتَكُونَ تَذَكُّرًا لِي، وَلَمَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ إِخْوَانِي.

* الثاني: التنبيه على محذورين كَثُرَ تَأْذِي النَّاسِ مِنْ
تَعَامَلِ الْآخِرِينَ بِهِمَا:

سكوت المتصل إذا رفعت «السَّمَاعَةَ» حتى يتكلم
المتَّصِلُ بِهِ فَمَا أَنْ يَعْرِفَ الصَّوْتُ إِلَّا وَيَضَعُ الْمَتَّصِلُ
السَّمَاعَةَ، وَيَأْتِي تَوْجِيهَ التَّحْذِيرِ مِنْهُ، وَالنَّهْيِ عَنْهُ، وَأَنَّهُ غَايَةٌ
فِي سُوءِ الْأَدَبِ.

وَتَسْجِيلِ الْمَكَالِمَاتِ الْهَاتِفِيَّةِ دُونَ إِذْنِ الْمُتَكَلِّمِ وَعِلْمِهِ،
وَهَذَا تَخَوُّنٌ فِي الْأَمَانَةِ، وَضُمُورٌ فِي الْحَيَاءِ.

* والثالث: أَنَّ «الهاتف» - التلفون - و«النداء» - البيجر -
والهاتف الجَوَّال: «الآلي»، أَصْبَحَتْ تُكَوِّنُ دَوْرًا مُهِمًّا فِي
الْحَيَاةِ، فَهِيَ أَهْمُ وَسَائِلِ الْإِتِّصَالِ الشَّفْوِيَّةِ، وَأَسْرَعُهَا، وَتُعْطِي
الْمَتَهَاتِفِينَ فُرْصَةَ الْإِيضَاحِ بِلَا عَنَاءٍ مَكَاتِبَةٍ، وَنَحْوِهَا، فَكَمْ
فِيهَا مِنْ تَوْفِيرِ الْجُهْدِ، وَالْوَقْتِ، وَالْمَالِ، وَتَلْبِيَةِ الْمَطْلُوبِ
بِأَقْصَرِ وَقْتٍ، وَرَفْعِ مَشَقَّةِ الذَّهَابِ، وَالْإِيَابِ، بَلِ وَالسَّفَرِ لِأُمُورٍ
تَقْضَى بِوَسْطَةِ الْهَاتِفِ، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ عَلَى نِعْمِهِ.

لِهَذَا صَارَ حَقِيقًا بَيَانُ آدَابِ اسْتِعْمَالِهِ شَرْعًا، فإِلى بَيَانِهَا:

□ صحة الرقم أولاً :

تَأْكُذُ أَوَّلًا مِنْ صِحَّةِ الرَّقْمِ قَبْلَ الْإِتِّصَالِ، حَتَّى لَا تَقْعَ فِي غَلْطٍ، فَتُزَوِّقَ نَائِمًا، أَوْ تُزْعَجَ مَرِيضًا، أَوْ تُشْغَلَ غَيْرَكَ عِبَسًا، فَلَا تَتَّصِلْ إِلَّا بَعْدَ تَوْفُرِ أَمْرَيْنِ: رَقْمٌ مَكْتُوبٌ أَمَامَ بَصْرِكَ، أَوْ مَتَأَكَّدًا مِنْهُ فِي ذَاكِرَتِكَ، وَلَا تَضَعُ إِصْبِعَكَ عَلَى رَقْمِ الْهَاتِفِ إِلَّا وَتُبِعَهُ الْبَصَرُ، فَإِنْ حَصَلَ خَطَأً، فَتَلَطَّفْ بِالْإِعْتِذَارِ، وَقُلْ: «مَعْذِرَةٌ».

وَيَا أَيُّهَا الْمَتَّصِلُ بِكَ، لَا تَنْفَعِلْ حِينَمَا يَحْصُلُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَتَحَمَلَهُ، وَلَا تُعَنَّفْ، وَإِنْ قُلْتَ لَهُ: «فَضْلًا: الرِّقْمُ غَلْطٌ» فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ غَالِطًا حَقِيقَةً، فَهُوَ غَيْرُ آثِمٍ، وَقَدْ أَدَخَلْتَ عَلَيْهِ السُّرُورَ، وَلَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهِ شَرْعًا.

وَإِنْ كَانَ مُتَعَمِّدًا الْإِيذَاءَ، فَقَدْ نَفَذَهُ سَهْمُ اللَّطْفِ، وَلَكَ الْأَجْرُ، وَعَلَيْهِ الْوِزْرُ:

وَتَعَاقَلْ عَنِ أُمُورِ إِيَّاهُ لَمْ يَفْزُ بِالْحَمْدِ إِلَّا مَنْ غَفَلَ □ وَقْتُ الْإِتِّصَالِ :

إِذَا كَانَ لَكَ حَاجَةٌ فِي الْإِتِّصَالِ فَادْكُرْ أَنَّ لِلنَّاسِ أَشْغَالَ،

وحاجاتٍ، ولهم أوقات طعام، وأوقات نوم وراحة، فهم والحال مَا ذَكَرَ، أَوْلَى بِالْعَذْرِ مِنْكَ لِضُرُورَةٍ أَوْ حَاجَةٍ.

وَلِهَذَا مَنَحَتِ الشَّرِيعَةُ الشَّخْصَ الْمُرَارَ، وَمِثْلُهُ الْمُتَّصِلُ بِهِ: حَقُّ الْإِعْتِزَالِ، دُونَ اللُّجُوءِ إِلَى الْكُذْبِ: فَلَنْ لَيْسَ فِي الدَّارِ، وَهُوَ فِيهَا. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ازْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ﴾ [سورة النور، الآية: ٢٨].

فَعَلَيْكَ تَحَرِّيُ الْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ، مِرَاعِيًا ظُرُوفَ الْعَمَلِ، وَارْتِبَاطَاتِ أَخِيكَ، وَمَا عَلَيْهِ مِنْ وَاجِبَاتٍ وَمَسْئُولِيَّاتٍ، وَمِرَاعِيًا مَا لَدَى أَهْلِ الْبَيْتِ مِنْ أَوْقَاتِ نَوْمٍ، وَرَاحَةٍ، وَطَعَامٍ.

وَانظُرْ كَيْفَ أَمَرَتِ الشَّرِيعَةُ، الْأَرْقَاءَ، وَالصِّغَارَ، بِالِاسْتِثْنَانِ فِي ثَلَاثَةِ أَوْقَاتٍ: قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَوَقْتُ الظُّهْرِ، وَبَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، أَمَّا الْأَحْرَارُ الْبَالِغُونَ فَيَجِبُ عَلَيْهِمُ الْاسْتِثْنَانُ فِي كُلِّ الْأَوْقَاتِ، كَمَا فِي سُورَةِ النُّورِ [٥٨ - ٥٩].

وَنَهَى ﷺ عَنِ الطَّرُوقِ لَيْلًا، أَيِ قَدُومِ الْمَسَافِرِ إِلَى أَهْلِهِ لَيْلًا دُونَ إِعْلَامِهِمْ؛ حَتَّى لَا يَبْقَعَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ عَلَى مَا يَكْرَهُهُ مِنْ عَدَمِ نِظَافَةٍ، وَلَثَلَا يَتَحَوَّنَهُمْ، وَلَثَلَا يَزِعْجَهُمْ أَيْضًا.

وَالْخُلَاصَةُ: وَظَّفَ حَسَنَ التَّعَامَلِ، مَرَاعِيَاً الْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ، وَإِذَا اعْتَذَرَ مِنْكَ إِلَى وَقْتٍ آخَرَ فَاقْبَلْ بِانْشِرَاحِ صَدْرٍ.

وَإِذَا قِيلَ: انتظر، فانتظر، وَأَنْتَ مُنَعَمُ الْبَالِ، غَيْرِ مُتَبَرِّمٍ.

* وَحُكْمُ مُرَاعَاةِ وَقْتِ الْإِتِّصَالِ هَذَا، هُوَ فِي غَيْرِ الْأَمَاكِنِ الْعَامَةِ الْمَفْتُوحَةِ عَلَى مَدَارِ سَاعَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، كِإِدَارَةِ الْفَنَادِقِ، وَدُورِ التَّاجِيرِ لِلْمَسَافِرِينَ، وَمَنْ فِي حُكْمِهِمْ.

وهذا مستفادٌ من الاستثناء في آية الاستئذان: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ [سورة النور، الآية: ٢٩].

وهي البيوت التي يقصدها كلُّ من له حاجةٌ فيها، لا تختص بأحدٍ دون أحدٍ؛ لما فيها من المتاعِ أي المنافع، كالمبيت ونحوه، في الفنادق، ونزُلِ المسافرين.

□ دَقَاتُ الْإِتِّصَالِ:

التزم الاعتدال والوسط، بما يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ سَمَاعُ مُنْبِهِ الْهَاتِفِ. وَلَا تُحَدِّدْ دَقَاتُ الْإِتِّصَالِ هُنَا بِثَلَاثِ لِلْحَدِيثِ الْمَتَّفِقِ

عليه أن النبي ﷺ قال: «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليُتَصَرَّفْ»؛ للحديث الآخر المبيِّن لِحِكْمَةِ الاستئذان، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا جُعِلَ الاستئذانُ مِنْ أَجْلِ البَصْرِ». رواه البخاري.

وهذه غير واردة في المهاتفة.

لكن احذر الإفراط والمبالغة دفعاً لإيذاء المُهَاتِفِ وَمَنْ حَوْلَهُ، وَإِزْعَاجِهِمْ. وهذا من أساليب الإثقال، والعنف، وفعل الظلمة المُرْوَعَيْن. والبلاء في هذا قديم، ومنه أن امرأة ذهبت إلى الإمام أحمد رحمه الله تعالى فَدَقَّتْ عليه الباب دَقًّا شديداً، فخرج وهو يقول: «هذا دَقُّ الشُّرْطِ» مستنكراً لهذا.

وانظر إلى أدب الصحابة رضي الله عنهم مع النبي ﷺ إذ كانوا يقرعون أبواب النبي ﷺ بالأظافر. رواه البخاري في: «الأدب المفرد» والخطيب في: «جامعه»، وعنه القرطبي في: «تفسيره»: (١٢/٢١٧).

ومثله في عصرنا: المُتَبِّه الكهربي على أبواب البيوت، فَلْتُسْتَعْمَلْ بلطفٍ لا بعنفٍ وإطالة.

□ مُدَّةُ الْإِتِّصَالِ :

ومقياسُها: لكلِّ مقامٍ مقالٌ، ولكلِّ مقالٍ مقدارٌ؛ فاحذر
الثرثرة والإملال، والإطالة، والإتقال.

□ السَّلَامُ مِنَ الْمُتَّصِلِ بِدَايَةِ وَنَهَايَةِ :

* الْمُتَّصِلُ هُوَ الْقَادِمُ، فَإِذَا رُفِعَتْ سَمَاعَةُ الْمُهَاتِفِ فَبَادِرْ
بِالْتَّحِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ» فَهِيَ شِعَارُ الْإِسْلَامِ،
وَمِفْتَاحُ الْأَمَانِ وَالسَّلَامِ، وَهِيَ شَرَفٌ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَيَجِبُ الْجَوَابُ عَلَى سَامِعِهِ.

وبهذا وردت السُّنَّةُ الشَّرِيفَةُ؛ فَعَنَ رَبِيعِي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
قَالَ: أَخْبَرْنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ
وَهُوَ فِي بَيْتٍ فَقَالَ: أَلَّحْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِخَادِمِهِ: «أَخْرِجْ
إِلَى هَذَا فَعَلَّمَهُ الْاسْتِذْنَانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ
أَدْخُلْ؟» فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟ فَأَذِنَ
لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

فَدَلَّ عَلَى تَقْدِيمِ السَّلَامِ، فَلْيُقَدِّمِ الْمُهَاتِفُ السَّلَامَ عَلَى
الْكَلَامِ، وَلَا يَسْكُتْ حَتَّى يَكْلِمَهُ الْمُتَّصِلُ بِهِ.

* ومما يُنهي عنه هنا: هجر هذه التحية الإسلامية المباركة، والعدول عنها إلى نحو: «صباح الخير. صباح النور».

* ومما ينهي عنه هنا: المبادرة من המתهاقين بلفظ: «ألو» ولو أفتاك الناس وأفتوك، فهي لفظة مُولَّدة، فرنسية المولد، يأبأها اللسان العربي؛ وَقَدْ تَقَلَّصَ ظِلُّهَا.

وقد وُفِّقَت الاتصالات السعودية، بمبادرة استعلامات «دليل الهاتف» بقولهم: السلام عليكم، فحصل في هذا نشر عظيم لهذا الأدب الإسلامي الكريم.

كَمَا وُفِّقَ بِهَا عَدَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ يُسَجِّلُونَ فِي هَوَاتِفِهِمْ رَسَائِلَ لِمَنْ يُهَاتِفُهُمْ.

جزى الله الجميع خيراً، والحمد لله رب العالمين.

* ومما يُنهي عنه هنا: سكوت المتَّصِلِ إِذَا رُفِعَتْ «السَّمَاعَةُ» حتى يتكلم المتَّصِلُ به، وهذا فيه إخلال بالأدب مِنْ عِدَّةِ جِهَاتٍ لَا تَخْفَى.

منها: مخالفة السنة في بدء المُسْتَأْذِنِ، والقادم، بالسلام.

ومنها: أَنَّ المتَّصِلَ هو الطالب فعليه المبادرة بالسلام،

فالكلام طلباً أو استقبالاً.

ومنها: أن بعض من ضَعَفَ أدبهم، وَضَمُرَ إِحْسَاسَهُمْ
وَلُطْفُهُمْ، يقصد الفحص والتعرُّف، هل أنت موجود، أم لا؟
فإذا رفعت السماعَةَ، وقلت: نعم، عرف المراد فوضَعَهَا. وهذا
التَّفْحُصُ مِنَ التَّخَوُّنِ المزدول. قَبَّحَ اللهُ هَذِهِ الْفِعْلَةَ، وَقُبِّحَ
فَاعِلُهَا، وحسابُهم على الله عز وجل.

* إذا أجبك صاحبُ الهاتف، وقال: من المتكلم؟ فقل:
فلان الفلاني، أو بما يُعرِّفُ شخصك عنده.

واحذر الجواب بما فيه تعمية مثل: أنا. أنا صديقه. أنا
جاره. وهكذا.

عن جابر رضي الله عنه قال: استأذنت على النبي ﷺ
فقال: «مَنْ هَذَا؟» فقلت: أنا، فقال النبي ﷺ: «أنا أنا». رواه
مسلم، وأبو داود، وزاد: كَأَنَّهُ كَرِهَهُ.

ومن التعريف المُبْهَمِ مَا تَسَرَّبَ إِلَى قَلْبِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ
مِنَ الْآفَاقِيِّينَ، إِذَا قِيلَ لَهُ: مِنَ الْمُتَكَلِّمِ؟ قَالَ: أَبُو فُلَانٍ، فَمَا
عَرَفْنَا هَذَا مِنْ طَرِيقَةِ السَّلَفِ، أَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ النَّاسَ عَلَى

ذواتهم بالكنى، وإنما يكون التعريف بجرّ النسب: فلان الفلاني.

وكانوا يكتنون لِيَدْعُوَهُمُ الطَّالِبُ بِهَا.

هذا ما لم يشتهر الشخصُ بالكُنْيَةِ، حتى قامت مقام الاسم، ومنها في الصحابة رضي الله عنهم، أبو بكر، أبو ذرٍّ، أمُّ هانئ، رضي الله عنهم.

* واحذِرْ أَنْ تَقَعَ فِي طَبَعٍ مِنْ يُحْجِمُ عَنِ الْإِخْبَارِ بِاسْمِهِ، إِذَا لَمْ يَجِدِ الشَّخْصَ الْمُرَادَ، ففِي هَذَا نَقْصٌ فِي الْأَدَبِ، وَاسْتِصْغَارٌ لِلْآخِرِينَ، وَإِشْغَالٌ لِبَالِ أَهْلِ الدَّارِ، وَمَنْ أَنْتَ يَا عَظِيمَ الْقَدْرِ فِي نَفْسِهِ؟

□ خَتَمُ الْمَهَاتِفَةِ بِالسَّلَامِ:

كما بدأت المهاتفة بتحية الإسلام، فاختمها كذلك بشعار الإسلام: «السلام» فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَنْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ، فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتْ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ». رواه أبو داود.

□ خَفْضُ الصَّوْتِ :

الزِّمِ الْأَدَبِ الْعَامِ فِي الْمَحَادَثَةِ وَالْكَلامِ: «خَفْضُ الصَّوْتِ» فليكن صوتك في الهاتف منخفضاً، مسموعاً، متوسط الأداء، لَأَمْزِعْجاً، وَلَا مُخَافِئاً.

وفي هذا أَدَبٌ جَمٌّ مع والديك، ومن في درجتها في القدر والمكانة، ومع ذي الشأن، ومع من هو دونك في السن أو القدر، تدخل عليه السرور، وأن له عندك منزلة، فتكسب الأصدقاء والمحبين.

ولذا فاحذر، رفع الصوت عن مقدار الحاجة، واحذر المخافتة، فكل منهما إخلال بما أَدَّبَكَ اللهُ - سبحانه - به، في قوله تعالى في وصية لقمان لابنه: ﴿وَاعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ [سورة لقمان، الآية: ١٩]، وكم فيه من دلالة على ما لا ينبغي، ومنه قلة احترامك لمن تتحدَّثُ إليه، وكم كانت طريقة بعضهم في المكالمات سبباً للحرمان من المطلوب أو من خير كثير.

* واحذر طريقة النفاخين الهُزْلَاءِ، الذين يُثبتون

شخصياتهم من خلال الهاتف بنغمات تعاطفٍ بغضبةٍ هم يعرفونها.

□ الهاتف والمرأة :

وإن كان أحد المهاتفين امرأة، فلتحذر الخضوع بالقول؛ فإن الله سبحانه نهى نساء نبيه ﷺ أمهات المؤمنين رضي الله عنهن اللاتي لا يطمع فيهن طامع، وهن في عهد النبوة، وحياة الصحابة رضي الله عنهم، نهاهن عن أن يخضعن بالقول، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [سورة الأحزاب، الآية: ٣٢]. فكيف بمن سواهن، إن نهين عن الخضوع في القول من باب أولى. فاتقين الله يانساء المؤمنات، لاتخضعن بالقول، وقلن قولاً معروفاً في الخير، أي: بلا ترخيم ولا تمطيظ، فلا تخاطب المرأة الأجانب كما تخاطب زوجها.

* ولتحذر المرأة الاسترسال في الكلام مع الرجال الأجانب عنها، بل ومع محارمها، بما تنكره الشريعة، وتأباه النفوس، ويُحَدِّثُ في نفس السامع علاقة.

* ولتحذر رفع الصوت عن المعتاد، وتَمْطِيطُ الكلام،

وَتَحْسِينَهُ وَتَلْيِينَهُ، وَتَرْخِيمَهُ، وَتَرْقِيقَهُ، وَتَنْغِيمَهُ، بِالنَّبَرَةِ اللَّيِّنَةِ،
وَاللَّهْجَةِ الْخَاصِعَةِ.

* وَإِذَا كَانَ يَحْرُمُ عَلَيْهَا ذَلِكَ فَيَحْرُمُ عَلَى الرَّجُلِ سَمَاعُ
صَوْتِهَا بِتِلْذُذٍ، وَلَوْ كَانَ صَوْتُهَا بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَإِذَا شَعُرَتْ
الْمَرْأَةُ بِذَلِكَ حَرَّمَ عَلَيْهَا الْاسْتِمْرَارُ فِي الْكَلَامِ مَعَهُ؛ لِمَا يَدْعُو
إِلَيْهِ مِنَ الْفِتْنَةِ.

وَهُنَا يَتَعَيَّنُ عَلَى: «الرَّجُلِ» الرَّاعِي لِأَهْلِ بَيْتِهِ، أَنْ يُرْتَّبَ
أُمُورَهُ عَلَى السِّرِّ وَالنَّصُونِ، وَحِفْظِ الْمَحَارِمِ، فَلَا تَكُونُ الْمَرْأَةُ
هِيَ أَوَّلُ مَنْ يَبَادِرُ إِلَى إِجَابَةِ الْهَاتِفِ مَعَ وَجُودِ أَحَدٍ مِنَ
الرِّجَالِ، وَلَا تَجِيبُ فِي حَالِ غِيَابِهِمْ فِي كُلِّ حَالٍ مِنَ
الْأَحْوَالِ، بَلْ حَسْبَمَا يُوْجِّهَهَا بِهِ وَلِي أَمْرَهَا بِمَا يَرَاهُ حَسَبَ
الْأَحْوَالِ، وَالْمَقْتَضِيَّاتِ، وَعَلَيْهَا السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ،
وَرِعَايَةُ الْأَصْلَحِ، وَتَرْكُ الْمُنْشَاقَةِ.

□ إِنْزَالِ النَّاسِ مِنْزِلَهُمْ:

رَاعِ الْأَدَبَ فِي الْمَهَاتِفَةِ حَسَبَ مَقَامِ الْمُتَكَلِّمِ مَعَكَ،
وَمِنْزَلَتِهِ، فِي السَّنِّ، وَالْقَدْرِ، وَالْقَرَابَةِ، وَذِي الشَّانِ، لِاسِيْمَا

العالم العامل.

عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال:
«أنزلوا الناس منازلهم» رواه أبو داود.

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ
قال: «ليس منّا من لم يُوقِّرْ كبيرنا، وَيَرْحَمْ صغيرنا، وَيَعْرِفَ
لعالمنا حَقَّهُ». رواه أحمد.

ورأى الأمر: «الإسلام»، والناس فيه رتبٌ ومنازلٌ،
حسب الطاعة، والمعصية، والبدعة المغلظة، والخفيفة.

أما الكفار فلهم معاملة تخصهم، بالتحية، ومقدار
الكلام، وما إلى ذلك.

وبالجملة، فلتصاحبك عزة المسلم من غير كبرياء أو
تنفير أو هضم حق شرعي معتبر.

* إذا كلمك صاحبك، فوجدت حفاوته أقل من
المعتاد، فلا يؤثر ذلك عليك فَتَجْفُوهُ، والتمس له في
نفسك العذر، فلعلّ لديه اهتماماتٍ أُخرى هي أهم، أو ما
غير مزاجه، وكَدَّرْ صفو حياته، فعليك بحسن الظن - رعاك الله -

وإن تكوّن لديك بالقرائن لا بالسواسوس، أنها جفوة لأجلك؛ فكن خفيف الظل - رعاك الله - ثانية.

* من الأدب أن لا تتصل بشخص وأنت في دارك في وسط من اختلاط الأصوات، وضجيج الأولاد، فعليك بالتصون، وحفظ العورات، وإظهار المكرمات، ولا تحملك الألفة على التبذل.

* ولا تحملك الألفة - أيضاً - ومثانة الصُحبة، على القهقهة، والإسفاف، والتبذل، فإنه يجرك إلى استمراره مع الآخرين، فيصير طبعاً لك تُعرف به.

□ شغل الانتظار :

صَارَ النَّاسُ فِي هَذَا عَلَى طَرَفِي تَقْبِضُ: فَمِنْهُمْ مَنْ يُشْغَلُ بِاللَّهْوِ، مِنْ غِنَاءٍ، أَوْ مُوسِيقَى وَنَحْوَهُمَا، فَهَذَا حَرَامٌ لَا نَزَاعَ فِيهِ مَعْتَبَرًا.

ومنهم من يشغل لحظات الانتظار بقرآن، أو ذكر، ونحو ذلك. وإن نُبِّلَ الهدف في هذا لا يُسَوِّغُهُ؛ لَأَنَّ التَّحَكُّمَ فِي الْوُقُوفِ عَلَى رُؤُوسِ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، أَوْ عَلَى الْمَقْطَعِ

المناسب من الحديث، غير ممكن، فَيَقَعُ وَوُقُوفٌ غَيْرُ مَرَضِيٍّ
شَرْعًا.

ولذا: فلا هذا ولا ذاك، وليبقَ المنتظر مع السماعِ
ساكته، حتى يُستأنفَ الحديثُ، وأَيُّ ضَيِّرٍ فِي هَذَا؟! ولا
داعي للترف، والإيغال، والتعمق في مراعاة الشعور الذي يعود
بما لايجوز.

* من رعاية المصالح وحفظ الأمانة، أن تجعل لكل
هاتف وظيفته، فلا تشغل هاتف المكتب - الذي تعمل فيه
موظفًا - بشؤونك الخاصة، وتدبير أمورك، هذا هو الأصل،
وللناس في ذلك أحوال، ضابطها: رعاية الأصلح.

□ استعمال هاتف غيرك :

اجتهد ما استطعت في ترك الاستعمال لهاتف غيرك، فإن
الْجَاءَتَكَ حَاجَةً، فاحذر استعمال هاتفه إِلَّا بَعْدَ التَّلَاطُفِ
بِاسْتِئْذَانِهِ، ولا تطلب الإِذْنَ من قليل ذات اليد، وَلَا مِنْ ضَيْقِ
نَفْسٍ؛ يَا ذَنْ وَهُوَ مُتَبَرِّمٌ.

□ الهاتفُ وأهلُ الدَّارِ :

وَإِذَا تَأَمَّلْتَ الْبِقَاعَ رَأَيْتَهَا

تَشْقَى كَمَا تَشْقَى الرَّجَالُ وَتَسْعُدُ

سَعِيدٌ، ذلك البيت الذي تحت قَوَامَةِ رَاعٍ، عَاقِلٍ، بَصِيرٍ،
غَيْرِ فَظٍّ وَلَا غَلِيظٍ، وَلَا صَحَّابٍ، مُوَفَّقٍ بِحَسَنِ التَّدْبِيرِ، وَضَبَطِ
الْأَهْلِ مِنْ زَوْجَةٍ، وَوَلَدٍ، وَمَنْ تَحْتَ رِعَايَتِهِ، فِي ظِلِّ الشَّرْعِ
الْمُطَهَّرِ.

وكان من تدبيره في الهاتف:

أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَرْفَعُ يَدَ الْهَاتِفِ، وَفِي الدَّارِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِهَا.

وَأَنَّ الْأَهْلَ مُحْجُوبُونَ عَنِ فَضُولِ الْإِتِّصَالِ.

وَقَدْ لَقَّنَهُمْ آدَابَ الْهَاتِفِ، وَنَشَأَ أَوْلَادُهُ عَلَى ذَلِكَ فَاصْبَحَ

لَدَيْهِمْ مِنَ الْأَدَبِ الْمُرُوثِ.

وَمَسْكِينٌ صَاحِبُ الْبَيْتِ «الْمَسْبُوه» هَاتِفُهُ فِي الدَّارِ

مَبْثُوثٌ، وَاقِعٌ فِي كَفِّ كُلِّ لَاقِطٍ مِنْ بَنِينَ، وَبَنَاتٍ، وَكِبَارٍ،

وَصِغَارٍ، إِذَا دَقَّ جَرَسَ الْهَاتِفِ لِقَطْعِهِ أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدٍ.

وَإِذَا كَلَّمَتِ الْمَرْأَةَ الْمَهَاتِفَ اسْتَرَسَلَتْ مَعَهُ كَأَنَّمَا تُهَاتِفُ
وَالِدَهَا بَعْدَ غَيْبَةِ طَوِيلَةٍ، فَيَالِلَهُ كَمْ يَقَعُ فِي الدَّارِ مِنْ شَرَارٍ
فَاللَّهُمَّ لَطْفِكَ وَسْتَرِكَ يَا كَرِيمَ يَا رَحْمَنَ يَا رَحِيمَ. وَالْمُؤَفَّقُ مِنْ إِذَا
ذُكِرَ تَذَكَّرَ، وَإِذَا بَصُرَ بَصَّرَ.

□ الهاتف والمكتب :

نَظَرْتُ فِي تَعْلِيمَاتٍ - أَمْنَاءِ سِرِّ الْمَكَاتِبِ وَالْمَدْرَاءِ (١) -
لَدَى إِدَارَةِ الْبَرَامِجِ التَّدْرِيبِيَّةِ، فَوَجَدْتُ فِيهَا تَعْلِيمَاتٍ طَوِيلَةَ
الْمَشْوَارِ، كَثِيرَةَ الْعِتَارِ، مِمَّا لَا يَلِيقُ بِنَا عَرَبًا مُسْلِمِينَ، يُفْتَرَضُ
فِي مَسْئُولِيْنَا الْقَدْوَةَ لِلْمَسْئُولِينَ فِي الْعَالَمِ مِنَ التَّوَاضُعِ، وَتَرْكِ
اتِّخَاذِ الْحَاجِبِ، وَأَنَّ يَكُونَ الْهَاتِفُ لَدَى الْمَسْئُولِ مَبَاشِرَةً.

هَذَا عَلَى وَجْهِ الْعَمُومِ، أَمَّا خَوَاصُّ الْمَسْئُولِينَ فِي مَوَاقِعِ
عَامَةٍ، فَلَا يَسَعُهُمْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْهَاتِفُ بِوِاسِطَةِ حَتَّى يُصَفِّيَ
الْمَهْمَ مِنْهَا، فَيَمَكِّنَهُ مِنَ الْإِتِّصَالِ، وَيَصْرِفُ الْإِتِّصَالَاتِ
الْعُثْثَائِيَّةِ، أَوِ الَّتِي يُمَكِّنُ أَنْ يُوجَّهَ أَصْحَابُهَا إِلَى جِهَةٍ ثَانِيَةٍ
لِإِنْهَاءِ مَطَالِبِهِمْ، دُونَ اللُّجُوءِ إِلَى ذَلِكَ الْمَسْئُولِ.

وَالْعَمْدَةُ هُنَا: رِعَايَةُ الْأَصْلِحِ، وَكُلَّمَا ابْتَعَدَ الْمَسْئُولُ عَنِ

(١) وهي المعبر عنها باللفظ المولّد الحادث: (سكرتير).

إِحاطة نفسه بهالة فهو أَوْلَى، وأسعد له وأنجح، وحريري أن
يُسَدِّدَ اللهُ عَمَلَهُ.

□ الهاتِفُ والمستفتي:

جَمِئَةٌ طَرِيقَةُ ذَلِكَ الْمُسْتَفْتِي الَّذِي يَتَّصِلُ عَلَى الْمَفْتِي،
قَائِلًا:

«السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، لَدَيَّ - أَحْسَنُ اللهُ
إِلَيْكَ - سَوَالٌ، هُوَ...» وبعد نهاية المكالمة، يقول: «جزاكم
الله خيراً، وأثابكم، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته».

طَرِيقَةٌ مُؤَدَّبَةٌ، مُخْتَصِرَةٌ، خَالِيَةٌ مِنْ تَطْوِيلِ التَّحَايَا بِلا
طَائِلٍ، وَتُعْطِي الْفُرْصَةَ لِسَائِلِ آخَرَ.

* لَكِنْ مَاذَا هُنَا مِنَ الْمَحَازِيرِ، وَمَاذَا هُنَا مِمَّا يَقَعُ مِنَ الْأَذَايَا:

الْأَسْئَلَةُ الْمَفْتَعَلَةُ لِاخْتِبَارِ فَهْمِ الْمَفْتِي، فَكَذَلِكَ يَكُونُ
الْمُسْتَفْتِي، بَحَثَ الْمَسْأَلَةَ، وَخَصَّرَ الْجَوَابَ، ثُمَّ يَأْخُذُ فِي
التَّعْنَتِ، وَالْمُحَاجَّةِ؛ لِیُظْهِرَ عَجْزَ الْمَفْتِي، وَهَذَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ
الَّذِينَ شُبِّعَتْ أَرْوَاحُهُمْ بِالتَّنْفِيرِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَالْوُقُوعِ فِيهِمْ.

وَمِنْ طَرِيقَتِهِمْ أَيْضًا: الْأَسْئَلَةُ الْمَفْتَعَلَةُ لِمَعْرِفَةِ انْتِمَاءِ

المفتي، فَيَعْمَدُونَ بعض الشباب المتدينين المُغَرَّرِ بهم لسؤال المفتي عن موضوع كذا؛ ليثبتوا له أَنَّهُ صاحبُ بدعةٍ، على مشربهم المُؤَغِّلِ في الغُلُوبِ، وإيجاد الفجوة السحيقة بين العلماء وشباب الأمة.

ومن طريقتهم: إثبات اضطراب المفتين.

ومن المهاتفة المؤذية مِنْ بعض المُسْتَفْتِينَ: سؤال أكثر من واحد، طلباً للترخُّص.

والإزعاج في أوقات غير مناسبة للاتصال، وتطويل السؤال بلا طائل.

والاتصال على المفتي، على غير هاتِفِ الفتوى المَخْصَّصِ لَهَا.

وتسجيل المهاتفة، ونشرها بدون إذن المفتي فيهما، وهذا التصرفُ خيانتُهُ، يأتي بيأنها.

□ تغريبُ لُغَةِ الهاتِفِ :

اللغة العربية من شعائر الإسلام، والتكلمُ بها حفظ لشعائر الإسلام؛ فيجب حفظ هذه الشعيرة، وكف الدخولات

عليها، ولذا فاحذر تلك الألفاظ المؤلدة، التي يابأها اللسان العربي أشدَّ الإباء، والشريعة ناهيةً عمَّا يُفسدُ لِسَانَ الْعَرَبِ، وعن التعلُّق بلغة الكافرين، والأعجميين، وَخَلَطِهَا بِلُغَةِ الضَّادِ، لِسَانَ الْمُسْلِمِينَ، وإليك بضعة أَلْفَاظٍ فِي حَضَارَةِ الْعَرَبِ، وفيها غِنَاءٌ عَمَّا يُقَابَلُهَا فِي حَضَارَةِ الْغَرْبِ، والعجم:

اللفظ الأعجمي	اللفظ العربي
التلفون	الهاتف، أو: الْمَسْرَّة
البيجر	النداء
فاكس	رَاسِلٌ ^(١) ، أو: لَاقِطٌ ^(٢) ، أو: فَقَسٌ ^(٣)
جهاز التَّصَنُّتِ	جهاز التَّنَنُّتِ
لا بلفظ: ألو، هلو	ابدأ بلفظ: السلام عليكم

□ الْهَاتِفُ الْمُنْعَشُ :

هو الذي تَصِلُ فِيهِ الرَّحِمَ، لاسيما من قطعك، وتُسْقَى بِهِ

(١) هكذا أراه. (٢) وهذا تعريفه من الشيخ: حمد الجاسر.

(٣) تعريب مجمع اللغة، وهو من مادة: فَقَسٌ، يُقَالُ: فَقَسْتُ الْبَيْضَةَ، إِذَا خَرَجَ مِنْهَا الْفَرْخُ.

شجرة الإخاء بينك وبين من شاء الله ممن تعرفه من المسلمين، في التهاني الشرعية، والبشارة بالخير، وقضاء حوائج إخوانك.

وفي السلام على المريض، والدعاء له، والسؤال عن حاله بلا إملال، واحذر سؤال المريض مفصلاً عن مرضه. وفي مواساة مصاب بقريب، أو مالٍ، أو نحوه، فكم في المواساة من تسلية المصاب.

ولاتحجبك المهاتفة عن سُنَّة نَقْلِ الخُطَى إلى هذه الفضائل، ولكن حيث تَقْصُرُ بك الحال عن الزيارة.

وإذا كانت زيارة المريض والمصاب خفيفةً، مقدرة بجلسة الخطيب بين الخطبتين، فَلْتَكُنْ المكالمة الهاتفية كذلك. هذا هو الأصل، ومن يأنس بك فله حالٌ لاتخفى.

□ المَهَاتِفَةُ الْمُؤَذِيَةُ :

أَذِيَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، وَتَحْوُّنُهُ حَرَامٌ، وَهَتْكَ حُرْمَاتِهِ حَرَامٌ.

ومن هذه الأذايا ما يقع في المهاتفة، ومنها:

(أ) الخيانة المضاعفة:

لا يجوز لمسلم يَزَعِي الأمانة وَيُبْغِضُ الخيانة، أن يسجّل كلام المتكلم دون إذنه، وعلمه، مهما يكن نوع الكلام: دينياً، أو دنيوياً، كفتوى، أو مباحثة علمية، أو مالية، وما جرى مجرى ذلك.

وقد ثَبَّتَ من حديث جابر بن عبدالله الأنصاري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَالتَفَتَ ففهي أمانة» رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي.

ومعنى: «التفت» أي: ظهر من حال المتكلم بالقرائن: حَذْرُهُ بالتفاتة يميناً وشمالاً، أن لا يسمع حَدِيثَهُ أَحَدًا^(١)، فتكون الكلمة التي حدثك صاحبك بها أمانة أودعك إيّاها، فإن حدثت بها غيره، فَقَدْ خالف أمر الله؛ إذ أَدَى الأمانة إلى غير أهلها، فيكون من الظالمين، فيجب عليه كتمها؛ إذ التفاتته بمنزلة استكتمه بالنطق، قالوا: وهذا من جوامع الكلم؛ لما في هذا اللفظ الوجيز من الحَمْلِ عَلَى آداب العشرة، وحسن الصحبة، وكَتْمِ السِّرِّ، وحفظِ الوُدِّ، والتحذير

(١) فيض القدير: للمناوي ١/٣٣٩.

من النميمة بين الإخوان المؤدّية للشئان ما لا يخفى.

جاء في «الإحياء» - للغزالي - : «إفشاء السّرّ خيانةٌ وهو حرامٌ، إذا كان فيه إضرار».

وقال الماوردي: إظهار الرجل سرّاً غيره، أقبح من إظهار سرّ نفسه؛ لأنه يبوء بإحدى وضمّتين: الخيانة إن كان مؤتمناً، والنميمة، إن كان مستخبراً، فأما الضرر فيما استويا فيه، أو تفاضلا، فكلاهما مذموم، وهو فيها معلوم.

وقال الرّاعب: السّرّ ضربان: أحدهما: ما يُلقى الإنسان من حديث يستكتم، وذلك إمّا لفظاً، كقولك لغيرك: اكنم ما أقول لك، وإمّا حالاً: وهو أن يتحرّى القائل حال انفراده، فيما يورده، أو خفض صوته، أو يخفيه عن مُجالسِهِ، وهو المراد في هذا الحديث. انتهى.

فإذا سجّلتَ مكالمته دون إذنه وعلمه، فهذا مكر وخديعة، وخيانة للأمانة.

وإن نشرتَ هذه المكالمة للآخرين، فهي زيادةٌ في التّخون، وهتك الأمانة.

وإن فعلت فعلتك الثالثة: التصرف في نص المكالمة بتقطيع، وتقديم، وتأخير، ونحو ذلك إدخالاً أو إخراجاً - دَبْلَجَةً - فالآن ترتدي الخيانة مضاعفة، وتسقط على أم رأسك في: «أم الخبائث» غير مأسوفٍ على خائن.

ولذا ضَعَفَ «التسجيل» عن حُجِّية الإثبات والحُكْمِ قَضَاءً إلى رتبة القرائن.

* والخلاصة: أن تسجيل المكالمة هاتفية، أو غير هاتفية، دون علم المتكلم وإذنه، فُجُورٌ وخيانة، وجرحه في العدالة ولايفعلها إلا الضامرون في الدين، والخلق، والأدب، لاسيما إن تضاعفت كما ذكر. فاتقوا الله - عباد الله - ولا تخونوا أماناتكم، ولا تغدروا بإخوانكم.

(ب) جِهَازُ التَّنصُّتِ:

بلغت التَّقْنِيَةُ الحديثةُ ومخترعاتُها مبلغاً، وصل في بعضها حَدَّ اللَّعِبِ بِكَرَامَةِ الْإِنْسَانِ أو استغلاله في إهدارها.

ومنه: ما يقوم به فَرْدٌ من الناس باستعمال جهاز التنصت، ونقل المكالمات، لاسيما غير المغطاة، ويقضي ساعات ليله

ونهاره في الفرجة على أحاديث الناس، وما يجري بينهم دون علم منهم، وهذا محرم لا يجوز، سواء عَرَفَ المتهاطفين، أم أَحَدَهُمَا، أم لم يعرفهما.

وقد ثبت من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: «من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون ضُبِّ في أذنيه الآتيه اليوم القيامة». رواه البخاري في صحيحه، ونحوه في: «الأدب المفرد».

(ج) المعاكسة: كُنْتُ أَظُنُّهَا مَرَضًا تَخَطَّاهُ الزَّمَنُ، وَإِذَا بِالشُّكْوَى تَتَوَالَى مِنْ فَعَلَاتِ الشُّفَهَاءِ، فِي تَتَبُّعِ مَحَارِمِ الْمُسْلِمِينَ فِي عَقْرِ دُورِهِنَّ، فَيَسْتَجِرُونَهُنَّ بِالْمَكَالِمَةِ، وَالْمَعَاكِسَةِ السَّافِلَةِ.

وَمِنَ السَّفَلَةِ مَنْ يَتَّصِلُ عَلَى الْبُيُوتِ مُسْتَغْلًا غِيبةَ الرَّاعِي؛ لِيَتَّخِذَهَا فُرْصَةً عَلَّهْ يَجِدُ مِنْ يَسْتَدْرِجُهُ إِلَى سَفَالَتِهِ. وَهَذَا نَوْعٌ مِنَ الْخُلُوءِ، أَوْ سَبِيلٌ إِلَيْهَا، وَقَدْ قَالَ ﷺ: فِيمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ: «إِيَّاكُمْ وَالِدُخُولِ عَلَى النِّسَاءِ» أَي: الْأَجْنِيَّاتِ عَنْكُمْ.

فَهَذَا وَأَيْمُ اللَّهِ، حَرَامٌ، حَرَامٌ، وَإِثْمٌ وَجَنَاحٌ، وَفَاعِلُهُ حَرِيٌّ

بالعقوبة، فيخشى عليه أن تنزل به عقوبة تُكْوِثُ وَجْهَ كَرَامَتِهِ.

ومما ينسب للإمام الشافعي - رحمه الله تعالى -:

إِنَّ الزُّنَى دَيْنٌ فَإِنْ أَقْرَضْتَهُ

كَانَ الْوَفَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ فَاعْلَمْ

نعوذ بالله من العار، ومن خزي أهل النار.

وعلى ربِّ الدار، أن يبذل الأسباب، وَيُوفِّرَ الضمانات

لحماية محارمه من العابثين، والسفهاء، ومن هذه الأسباب:

أن يكون «الهاتف» في مكان، لا تغيب عنه الرقابة

البيئية، مع منع تعدد أجهزة الهاتف في الدارِ خاصَّةً في

عُزْفِ البناتِ، وَأَنْ يُنظَّمَ الراعي مع أهل بيته، مَنْ يتولى الردَّ

على الهاتفِ، وآداب الرد، وعدم الاسترسال مع المتصل،

وهكذا مما لا يخفى على محبي العِفَّةِ والكرامة.

(د) سَعَارُ الْاِتِّصَالِ :

احذر فضول المهاتفة، حتى لا يُصِيبَكَ سَعَارُ الْاِتِّصَالِ،

فكم من مصابٍ به، فمن حين يرفع رأسه من نومته، يُذْنِي

مُذَكَّرَتَهُ^(١) ولا كالطفل يُلْتَقِمُ نَدْيَ أُمِّهِ، فَيُشْغَلُ نَفْسَهُ، وَغَيْرَهُ، عِبْرَ الْهَاتِفِ، مِنْ دَارٍ إِلَى دَارٍ، وَمِنْ مَكْتَبٍ إِلَى آخَرَ، يُرَوِّحُ عَنْ نَفْسِهِ وَيَلْقِي بِالْأَذَى عَلَى غَيْرِهِ.

وليس لنا مع هؤلاء حديثٌ إِلَّا الدُّعَاءُ بِالْعَافِيَةِ، وَنُصَحِهِمْ بِمُعَالَجَةِ وَضَعِهِمْ مِنْ هَذَا الْفُضُولِ.

(و) هَاتِفُ الْإِزْهَابِ:

تَبَّتْ فِي السُّنَّةِ التَّرْهِيْبُ مِنْ تَرْوِيْعِ الْمُسْلِمِ، وَإِخَافَتِهِ، وَأَنَّ تَرْوِيْعَهُ، وَإِخَافَتَهُ، مِنْ كِبَائِرِ الذَّنُوبِ، وَالظُّلْمِ الْعَظِيمِ، فَعَنْ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا» رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ. وَنَحْوَهُ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ مِنْ حَدِيثِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَنَحْوَهُ - أَيْضًا - لَدَى الْبَزَارِ، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - .

كَمَا تَبَّتِ النَّهْيُ عَنِ الْإِشَارَةِ إِلَى الْمُسْلِمِ بِحَدِيدَةٍ؛ لِإِخَافَتِهِ، وَوَرَدَ النَّهْيُ عَنِ النَّظَرِ الْمَخِيفَةِ إِلَيْهِ؛ لِتَرْوِيْعِهِ، وَإِخَافَتِهِ، فَكَذَلِكَ الْمَهَاتِفَةُ الْمَرْهَبَةُ، فَكَمَنْ مِنْ قَلْبٍ نُكِّتَتْ فِيهِ

(١) وهي المعبر عنها باللفظ المولّد الحادث: (نوتة).

أَدْوَاءٌ مِنْ: الْغُلِّ، وَالْحِقْدِ، وَالْحَسَدِ، فَتَحَوَّلَتْ أَدَمِيَّتُهُ إِلَى حَيَاةِ سَبْعِيَّةٍ، ضَارِيَّةٍ، وَكَلْبِ عَقُورٍ، فَمَا أَنْ يَجِدَ فِي نَفْسِهِ عَلَى آخِرِ أَيِّ وَجْدٍ إِلَّا وَيَسْأَلُكَ أَقْدَرَ السُّبُلِ؛ لِإِيصَالِ الشَّرِّ إِلَيْهِ، وَتَمْنِي زَوَالِهِ، وَزَوَالِ نِعْمَتِهِ.

ومنه مسلك الإخافة والإرهاب الهاتفي، فيتصل الفاجر، من هاتف مجهول، مُتَمِّصاً صَوْتاً مُسْتَنَكِّراً، فيذكر له من أنواع التَّزْوِينِ، وَالْإِخَافَةِ، مَا عَسَى أَنْ يُقِضَ مَضْجَعُهُ، وَيُؤْتَرَّ عَلَيْهِ بِأَيِّ سَالِبٍ.

وهذا الكلب العقور، حَرِيٌّ، أَنْ يَعَاقِبَهُ اللهُ فِي لِحْظَتِهِ، وَرُبَّ دَعْوَةٍ تَسْرِي إِلَيْهِ بِلَيْلٍ وَهُوَ عَنْهَا غَافِلٌ، فَتَصِيهِ الْعُقُوبَةُ فِي عَقْرِ دَارِهِ.

نعوذ بالله من الظلم وعاقبته.

* وَنَصِيحَتِي لَكَ أَيُّهَا الْمَبْتَلَى بِهَذَا الْفَاجِرِ، أَنْ تَكُونَ رَابِطَ الْجَاشِ، ثَابِتَ الْجَنَانِ، فَلَا تَلْقَى لِهَذَا الْإِتِّصَالِ الْإِرْهَابِي الْمُفْتَعَلَ أَيَّ بَالٍ، وَأَنْهُ كَالْأَحْلَامِ الرَّدِيئَةِ، وَالْحُلْمِ مِنَ الشَّيْطَانِ، يَخِيفُ بِهِ الْعَبْدَ، وَهَذَا مِنْ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ، فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ، وَتَوَجَّهْ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - بِالْذُّعَاءِ عَلَيْهِ بِأَنْ يَنْتَقِمَ اللَّهُ

منه، عليه مِنَ اللَّهِ مَا يَسْتَحِقُّ.

(هـ) الهَاتِفُ الْوَهْمِيُّ:

فِي الْجَمَاعَةِ^(١)، أَفْرَادٌ يَحْمِلُونَ هَمَّ الْعِظْمَةِ، وَيَجْبُونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا. وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْمُتَشَبِعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِيسَ ثَوْبَيْ زُورٍ».

وَمِنَ الْمُهَاتِفِينَ الْعُرَاةَ، مَنْ يُجْرِي الْمَهَاتِفَةَ الْوَهْمِيَةَ، لِبَعْضِ ذَوِي الْقُدْرِ، وَالْمَكَانَةَ، أَوْ ذَوِي الْقُدْرَةِ وَالْجَاهِ وَالْيَسَارِ، أَوْ يُسَرُّ إِلَى بَعْضِ خَوَاصِّهِ، أَنْ يَتَّصَلَ بِهِ، عَلَى أَنَّهُ ذَاكَ الَّذِي يُشَارُ إِلَيْهِ، فَتَرَى الْمَسْكِينَ يُوْهَمُ الْحَاضِرِينَ عِنْدَهُ، بِالْإِهْتِمَامِ الْبَالِغِ، وَبَعْضَ الْعِبَارَاتِ، وَالْحَرَكَاتِ لِهَذِهِ الْمَقَامَاتِ، لِيُبَيِّنَ لِلْحَاضِرِ أَنَّهُ شَخْصٌ مَرْمُوقٌ رَفِيعُ الْمَسْتَوَى، كَمَا يَقُولُ: «هَا أَنَا ذَا فَاغْرَفُونِي».

وَهُوَ اتِّصَالٌ وَهْمِيٌّ مَكْذُوبٌ.

وَقَدْ شَاهَدْتُ وَشَاهَدْتُ غَيْرِي مِنْ ذَلِكَ عَجَبًا.

(١) هَذَا هُوَ اللَّفْظُ الْجَارِي فِي لِسَانِ الشَّرْعِ الْمَطْهَرِ، أَمَّا لَفْظُ «الْمَجْتَمَعِ» وَالشَّعْبِ» - فِي هَذَا الْمَعْنَى - فَغَيْرُ مَرْضِيٍّ لِمَا بَيْنَتْهُ فِي: «الْمَوَاضِعِ» وَالْمَعْجَمِ الْمُنَاهِي».

والمهم أن يعرف أولئك أنهم عُرَاةٌ، وَقَلَّ أَنْ تَخْفَى
حالهم، فلا تسلك أيُّها المسلم سبيلهم.

وقد زاد الطَّيْنُ بِلَّةً، وجود: «النداء» - البيجر - فبعض
الناس لا تُحَسُّ أَنَّهُ يَحْمَلُ فِي جَيْبِهِ: «النداء»؛ لِحَسْنِ تَصَرُّفِهِ،
فهو في حوزة عاقل، وإن نفعه ومصلحته لظاهرة، لكن
الشكوى من بعض «النَّفَّاحِينَ» فِيمَا يُظْهِرُهُ مِنْ بَعْضِ
التصرفات والفَعَلَاتِ السخيفة، وسبحان واهب الفضائل.
وعلى رسلك أيُّها: «النَّفَّاحُ» فَإِنَّ «النداء» لَمْ يَصِلْ إِلَى عَالِمِنَا
الثالث الذي ليس بعده من رابع، إِلَّا بَعْدَ أَنْ ابْتَدَلَ، وَاكْتَسَبَ
اسْمًا: «نِدَاءِ الْبَقْرِ» كما في: «اليابان»؛ إِذْ يُعَلَّقُ فِي رَقَبَةِ الْبَقَرَةِ
الْحَلُوبَ، وَعِنْدَ إِرَادَةِ حَلْبِهَا يُضْرَبُ لَهَا النِّدَاءُ وَهِيَ فِي
المرعى، فتعود أدراجها؛ لتحلب.

* هذه جملةٌ من آداب استعمال الهاتف، على المسلم
التَّحَلِّيَ بِهَا، ومجموعةٌ من المناهي، والمحاذير، التي يجب
اجتنابُهَا، وَهِيَ تَدُلُّ عَلَى غَيْرِهَا مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ، وَأَمَّا الْأَحْكَامُ
الفقهية الأخرى كإجراء العقود في هذه الاتصالات الحديثة،
فلها أحكام مفصلةٌ لدى عدد من فقهاء العصر، وقد قام

«مجمع الفقه الإسلامي الدولي»، بدراسة عدد منها، وأصدر
فيها القرارات اللازمة، وذلك في دورته السادسة بجدة.

والحمد لله رب العالمين

بكر أبو زيد

١٤١٦/١/٤ هـ.

في
مدينة النبي ﷺ



الفهرس

- المقدمة ٥
- آداب استعمال الهاتف شرعاً ٧
- ٨ صحة الرقم أولاً
- ١٠ دَقَاتُ الْاِتِّصَالِ
- ١٢ مُدَّةُ الْاِتِّصَالِ
- ١٢ السَّلَامُ مِنَ الْمُتَّصِلِ بِدَايَةٍ وَنَهَايَةٍ
- ١٥ خَتْمُ الْمُهَاتِفَةِ بِالسَّلَامِ
- ١٦ خَفْضُ الصَّوْتِ
- ١٧ الهاتف والمرأة
- ١٨ إِنْزَالُ النَّاسِ مِنْزِلَهُمْ
- ٢٠ شَغْلُ الْاِتِّظَارِ

- ٢١ استعمال هاتف غيرك
- ٢٢ الهاتفُ وأهلُ الدَّارِ
- ٢٣ الهاتفِ والمَكْتَبِ
- ٢٤ الهاتفُ والمُسْتَقْتِي
- ٢٥ تَغْرِيبُ لُغَةِ الهاتفِ
- ٢٦ الْهَاتِفُ الْمُنْعِشُ
- ٢٧ الْمُهَاتِفَةُ الْمُؤَذِيَةُ
- ٢٨ (أ) الْخِيَانَةُ الْمَضَاعِفَةُ
- ٣٠ (ب) جِهَازُ التَّنْصُتِ
- ٣١ (ج) الْمُعَاكِسَةُ
- ٣٢ (د) سَعَارُ الْإِتِّصَالِ
- ٣٣ (و) هَاتِفُ الْإِرْهَابِ
- ٣٥ (هـ) الْهَاتِفُ الْوَهْمِيُّ

